

A.7

(2008/10)

ITU-T

قطاع تقدير الاتصالات
في الاتحاد الدولي للاتصالات

السلسلة A: تنظيم العمل في قطاع تقدير الاتصالات

الأفرقة المتخصصة: طرائق العمل والإجراءات

ITU-T A.7 التوصية



الأفرقة المتخصصة: طرائق العمل والإجراءات

ملخص

تشرح هذه التوصية طرائق العمل والإجراءات المتبعة في فريق التركيز من قبيل إنشائه واحتصاصاته وريادته ومشاركته وتمويله ودعمه والنتائج المتوقعة منه إلى ما غير ذلك.

المصدر

أعدّ الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات (ITU-T A.7) التوصية (2005-2008) وأقرّها الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (جوهانسبرغ، 30-21 أكتوبر 2008).

تمهيد

الاتحاد الدولي للاتصالات وكالة متخصصة للأمم المتحدة في ميدان الاتصالات. وقطاع تقييس الاتصالات (ITU-T) هو هيئة دائمة في الاتحاد الدولي للاتصالات. وهو مسؤول عن دراسة المسائل التقنية والمسائل المتعلقة بالتشغيل والتعرية، وإصدار التوصيات بشأنها بغرض تقييس الاتصالات على الصعيد العالمي.

وتحدد الجمعية العالمية لتقسيس الاتصالات (WTSA) التي تجتمع مرة كل أربع سنوات المواضيع التي يجب أن تدرسها لجان الدراسات التابعة لقطاع تقييس الاتصالات وأن تُصدر توصيات بشأنها.

وتتم الموافقة على هذه التوصيات وفقاً للإجراءات الموضحة في القرار رقم 1 الصادر عن الجمعية العالمية لتقسيس الاتصالات.

وفي بعض مجالات تكنولوجيا المعلومات التي تقع ضمن اختصاص قطاع تقييس الاتصالات، تعدد المعايير الازمة على أساس التعاون مع المنظمة الدولية للتوحيد القياسي (ISO) واللجنة الكهربائية الدولية (IEC).

ملاحظة

تستخدم كلمة "الإدارة" في هذه التوصية لتدل بصورة موجزة سواء على إدارة اتصالات أو على وكالة تشغيل معترف بها. والتقييد بهذه التوصية اختياري. غير أنها قد تضم بعض الأحكام الإلزامية (هدف تأمين قابلية التشغيل البيئي والتطبيق مثلاً). ويعتبر التقييد بهذه التوصية حاصلاً عندما يتم التقييد بجميع هذه الأحكام الإلزامية. ويستخدم فعل "يجب" وصيغة ملزمة أخرى مثل فعل "ينبغي" وصيغتها النافية للتعبير عن متطلبات معينة، ولا يعني استعمال هذه الصيغ أن التقييد بهذه التوصية إلزامي.

حقوق الملكية الفكرية

يسترجعي الاتحاد الانتباه إلى أن تطبيق هذه التوصية أو تنفيذها قد يستلزم استعمال حق من حقوق الملكية الفكرية. ولا يتخذ الاتحاد أي موقف من القرائن المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية أو صلاحيتها أو نطاق تطبيقها سواء طالب بما عضوا من أعضاء الاتحاد أو طرف آخر لا تشمله عملية إعداد التوصيات.

وعند الموافقة على هذه التوصية، لم يكن الاتحاد قد تلقى إخطاراً بملكية فكرية تحميها براءات الاختراع يمكن المطالبة بها لتنفيذ هذه التوصية. ومع ذلك، ونظرًا إلى أن هذه المعلومات قد لا تكون هي الأحدث، يوصى المسؤولون عن تنفيذ هذه التوصية بالاطلاع على قاعدة المعطيات الخاصة براءات الاختراع في مكتب تقييس الاتصالات (TSB) في الموقع <http://www.itu.int/ITU-T/ipl/>.

جدول المحتويات

الصفحة

1	مجال التطبيق.....	1
1	إنشاء الأفرقة المتخصصة واحتصاصاتها وإدارتها	2
1	إنشاء الفريق المتخصص	1.2
3	احتصاصات الفريق المتخصص.....	2.2
4	ادارة الفريق المتخصص	3.2
4	المشاركة.....	3
4	التمويل العام للأفرقة المتخصصة.....	4
4	تمويل المجتمعات	1.4
4	الدعم الإداري.....	5
5	الجوانب اللوجستية للاجتماعات	6
5	لغة العمل	7
5	المساهمات التقنية.....	8
5	حقوق الملكية الفكرية.....	9
5	النواتج.....	10
5	الموافقة على النواتج.....	1.10
5	طباعة وتوزيع النواتج.....	2.10
6	التقارير المرحلية.....	11
6	الإعلان عن الاجتماعات.....	12
6	المبادئ التوجيهية للعمل	13

الأفرقة المتخصصة: طرائق العمل والإجراءات

(2000، 2002، 2004، 2006، 2008)

1 مجال التطبيق

الغرض من الأفرقة المتخصصة هو المساعدة في تقدم العمل في لجان الدراسات التابعة لقطاع تقدير الاتصالات وتشجيع مشاركة الأعضاء من المنظمات الأخرى المعنية بوضع المعايير، بما في ذلك الخبراء والأفراد الذين قد لا يكونون أعضاء في الاتحاد.

وتوضع إجراءات وطرائق العمل لتسهيل تمويل الأفرقة المتخصصة، واستكمال أعمالها بشأن موضوع محدد معنوية وتوثيق النتائج.

وتوصف عملية إنشاء لتسهيل تحديد جميع لجان الدراسات المعنية في الوقت المناسب وبصورة تعاونية من خلال تحديد نطاق فريق متخصص محتمل وتحديد لجنة دراسات ما أو الفريق الاستشاري لتقييم الاتصالات بمثابة الفريق الأصل.

وتقع مسؤولية إدارة الفريق المتخصص على فريق أصل بالعمل مع لجان دراسات معنية أخرى في حالة تداخل مجال عمل الفريق المتخصص مع مسؤولية واحتياطات لجان الدراسات تلك.

2 إنشاء الأفرقة المتخصصة واحتياطاتها وإدارتها

ينبغي، في إطار أعمال قطاع تقدير الاتصالات، أن يجري إنشاء أي فريق متخصص بصورة شفافة.

وفي كل خطوة من خطوات عملية الإنشاء، ينبغي التأكد من امتنال مقترن بالفريق المتخصص لكل فقرة من فقرات هذه التوصية وأن القرارات تتخذ بتوافق الآراء.

1.2 إنشاء الفريق المتخصص

يجوز إنشاء فريق متخصص للمساعدة في تقدم العمل في لجان الدراسات التابعة لقطاع تقدير الاتصالات.

ينبغي أن يكون مقترن تشكيلاً الفريق المتخصص بشأن موضوع محدد، بما في ذلك اختصاصاته، في شكل وثيقة مكتوبة إلى لجنة دراسات أو إلى الفريق الاستشاري لتقييم الاتصالات وأن يكون مؤيداً من أعضاء قطاع تقدير الاتصالات.

وينبغي الانتباه للتمييز بين الحالتين التاليتين:

أ) موضوع الدراسة يقع ضمن اختصاص لجنة دراسات واحدة

عندما تقع اختصاصات الفريق المتخصص ضمن اختصاص لجنة دراسات واحدة، تملك لجنة الدراسات هذه السلطة الازمة للموافقة على تشكيلاً فريق متخصص وتصبح لجنة دراساته الأصل بشرط أن يقوم رئيس لجنة الدراسات هذه بالشروع في جميع رؤساء لجان الدراسات التي قد تتأثر بذلك. وفي حال وجود أي شك، يحال قرار التشكيلا إلى الفريق الاستشاري لتقييم الاتصالات.

ب) موضوع الدراسة يقع ضمن اختصاص عدة لجان دراسات

في هذه الحالة، يتمتع الفريق الاستشاري لتقييم الاتصالات، عقب عملية مشاوره، بالسلطة الازمة للموافقة على تشكيلاً الفريق المتخصص وتعيين الفريق الأصل الذي ينتمي إليه.

وينبغي للجنة الدراسات أو الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات، عند تلقي الوثيقة المكتوبة، أن تبحث أو يبحث في تحديد أي لجنة من لجان الدراسات يمكنها تناول النشاط المقترن للفريق المتخصص بصورة أفضل. ولجنة الدراسات التي تتناول مقترناً لفريق متخصص يتضمن موضوعات ترى أنها قد تقع ضمن مسؤولية اختصاص لجنة دراسات أخرى أو أكثر، تبقى مسؤولة عن التشاور مع رؤساء لجان الدراسات الأخرى ذات الصلة وعن إحاطة الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات ومدير مكتب تقييس الاتصالات علمًا بذلك. وينبغي أن تبقى عملية التشاور في مجملها استجابة وسريعة بالتشاور، كلما كان ذلك ممكناً، مع الأطراف ذات الصلة عبر البريد الإلكتروني وأدوات المؤتمرات عن بعد بدلاً من الاجتماعات الشخصية. وفي كل الأحوال يحاط مدير مكتب تقييس الاتصالات ورئيس الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات علمًا بما يتم في حينه.

1.1.2 إنشاء الفريق المتخصص من جانب لجنة دراسات

1.1.1.2 إنشاء الفريق في اجتماع للجنة الدراسات

لإنشاء الفريق في اجتماع للجنة الدراسات، ينبغي أن يكون الاقتراح بتشكيل فريق متخصص في وثيقة مكتوبة تقدم قبل هذا الاجتماع بعشرة أيام تقويمية على الأقل.

وفي حال ما إذا كانت جميع المواضيع تقع دون أي شك ضمن مجال عمل لجنة الدراسات هذه، تناقش عملية التشكيل خلال هذا الاجتماع، بل يمكن اتخاذ القرار بشأنها في الاجتماع نفسه.

وفي حال ما إذا كان هناك شك في أن جميع المواضيع تقع تحت مسؤولية واحتصاص لجنة الدراسات هذه فقط، يقوم الرئيس بتنظيم عملية تشكيل الفريق المتخصص، بما في ذلك المشاورات الازمة مع لجان الدراسات الأخرى، بين الاجتماعات المقررة وبالمراسلة لإتاحة دراسة المقترن بشفافية وفعالية وفي الوقت المناسب.

وإذا ما طرحت آراء بأن الموضوع المقترن يتداخل مع اختصاص لجنة أو لجان دراسات أخرى، يقوم رئيس لجنة الدراسات الموجه إليها المقترن بإحالته إلى رئيس الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات. ويقوم رئيس هذا الفريق بعد ذلك بالتصريف على النحو الموضح في الفقرة 1.2.1.2 أو الفقرة 2.2.1.2 أدناه.

2.1.1.2 إنشاء الفريق في الفترات الفاصلة بين اجتماعات لجنة الدراسات

يجوز، بصفة استثنائية، واستجابة لاحتياجات السوق الملحة، إنشاء فريق متخصص يكون الغرض منه دراسة القضايا التقنية (أي القضايا التي لا تكون لها آثار على الجوانب التنظيمية أو على السياسات) في الفترات الفاصلة بين اجتماعات لجنة الدراسات.

ويمكن لأي عضو أن يرسل الاقتراح بتشكيل فريق متخصص بشأن موضوع تقني محدد (ضمن اختصاص لجنة الدراسات الأصل)، بما في ذلك الاختصاصات، إلى رئيس لجنة دراسات يتم اختيارها من جانب مقدمي الاقتراح طبقاً لمضمون العمل المرتقب. ويقوم الرئيس بتنسيق الاستعراض الأول للاقتراح مع نواب الرئيس ومع رؤساء فرق العمل التابعة للجنة الدراسات. وفي حالة الموافقة على إنشاء الفريق المتخصص بعد هذا الاستعراض، يُستكمel الاقتراح إذا لزم الأمر (الاختصاصات الفعلية مثلاً)، وينشر في موقع الاتحاد الدولي للاتصالات على شبكة الويب ويُوزع وفق قائمة توزيع البريد الإلكتروني للجنة الدراسات مع إتاحة أربعة أسابيع لتقديم التعليقات.

وعندما لا تكون هناك تعليقات لم يتم حلها، يمكن لرئيس لجنة الدراسات أن يقرر تشكيل الفريق المتخصص على الفور. وينبغي للرئيس أن يسعى إلى الرد على التعليقات بقدر الإمكان عن طريق المراسلة، ومع ذلك، وإذا لم يكن هذا الأمر ممكناً، يُوجَّل النظر في الموافقة على إنشاء الفريق المتخصص للاجتماع التالي للجنة الدراسات.

وإذا ما طرحت آراء بأن الموضوع المقترن يمكن أن يتداخل مع اختصاص لجنة أو لجان دراسات أخرى، يقوم رئيس لجنة الدراسات الموجه إليها المقترن بإحالته إلى رئيس الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات. ويقوم رئيس هذا الفريق بعد ذلك بالتصريف على النحو الموضح في الفقرة 1.2.1.2 أو الفقرة 2.2.1.2.

2.1.2 إنشاء الفريق من جانب الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات

يمكن للأطراف المقترحة لإنشاء الفريق المتخصص اختيار التقدم بالمقترن إلى الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات في صورة وثيقة مكتوبة، بما ذلك الاختصاصات، على أن تقدم قبل اجتماع مقرر للفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات بعشرة أيام تقويمية على الأقل.

1.2.1.2 إنشاء الفريق في اجتماع للفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات

يمكن للجلسه العامة للفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات أن تقرر تشكيل فريق متخصص مع تعين لجنة الدراسات الأصل أو يكون الفريق الاستشاري نفسه هو الفريق الأصل.

ويمكن اعتماد هذا الأسلوب أيضاً لاتخاذ القرار بشأن الحالات المرسلة طبقاً للفقرة 2.1.1.2 أعلاه عندما يسمح توقيت اجتماع الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات بالرد في الوقت المناسب.

2.2.1.2 إنشاء الفريق في الفترات الفاصلة بين اجتماعات الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات

يجوز، بصفة استثنائية، واستجابة لاحتياجات السوق الملحقة، إنشاء فريق متخصص بعرض دراسة القضايا التقنية (أي القضايا التي لا تكون لها آثار على الجوانب التنظيمية أو على السياسات) في الفترات الفاصلة بين اجتماعات الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات.

ويجوز لأي عضو التقدم باقتراح لتشكيل فريق متخصص بشأن موضوع تقني محدد، بما في ذلك تحديد الاختصاصات، إلى رئيس الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات.

ويقوم رئيس الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات بتنظيم استعراض لاقتراح مع نوابه ومع رؤساء فرق العمل التابعة للفريق الاستشاري ورؤساء جميع لجان الدراسات التي قد تتأثر بذلك. وبعد موافقة فريق الاستعراض هذا على إنشاء الفريق المتخصص، ينشر الاقتراح، بما فيه الاختصاصات وتعيين الفريق الأصل في موقع الاتحاد على شبكة الويب ويُوزع وفق قائمة توزيع البريد الإلكتروني للفريق الاستشاري مع إتاحة أربعة أسابيع لتقديم التعليقات.

وعندما لا تكون هناك تعليقات لم يتم حلها، يمكن لرئيس الفريق الاستشاري أن يقرر إنشاء الفريق المتخصص على الفور. وينبغي أن يسعى رئيس الفريق الاستشاري إلى حل التعليقات بقدر الإمكان عن طريق المراسلة، وإذا تuder ذلك، يتم تأجيل النظر في الموافقة على إنشاء الفريق المتخصص إلى الاجتماع التالي للفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات.

ويمكن أيضاً اعتماد هذا الأسلوب لاتخاذ القرار بشأن الحالات المرسلة طبقاً للفقرة 2.1.1.2 أعلاه عندما لا تسمح مواعيد اجتماعات الفريق الاستشاري بالرد في الوقت المناسب.

2.2 اختصاصات الفريق المتخصص

ينبغي أن يكون الموضوع المحدد الذي يسند إلى فريق متخصص معين محدداً بعناية (قبل الموافقة عليه) ويجب أن تتضمن اختصاصات الفريق خطة عمل والنتائج المرتقبة والجدول الزمني لاستكمال العمل.

يجب توضيح العلاقة بين هذا العمل وعمل الفريق الأصل، بالإضافة إلى العلاقات مع لجان الدراسات الأخرى في الاتحاد ومنظمات وضع المعاير والمنتديات والاتحادات التجارية، وما إلى ذلك، ودرجة إلحاح الموضوع المحدد. وينبغي تقديم المبررات بأن النشاط المزمع القيام به لا يمكن تناوله بكفاءة في لجان الدراسات.

يعتمد أن يستكمل الفريق المتخصص عمله خلال فترة قصيرة من الوقت، تتراوح عادة بين 9 و12 شهراً، بعد الموافقة على تشكيل الفريق. وفي الظروف الملائمة، ورهناً باستعراض وموافقة الفريق الأصل، يجوز تمديد ولاية الفريق المتخصص وتوسيع اختصاصاته. وخلال نشاط الفريق المتخصص، لا يمكن تعديل اختصاصاته (بما في ذلك نطاق عمله) من جانب الفريق نفسه. وأي تعديلات مرغوبة، في الاختصاصات يتبع أن تقدم إلى الفريق الأصل للنظر فيها وموافقة عليها.

وإذا كانت هناك أكثر من لجنة دراسات معنية بالأمر (أي أن الموضوع يقع ضمن مسؤولية واحتياط لجنة أو لجان دراسات أخرى)، ينبغي مناقشة التعديلات المحتملة على الاختصاصات (بما في ذلك نطاق العمل) مع لجان الدراسات الأخرى قبل اتخاذ القرار.

ويطلب تمهيد فترة العمل قراراً من جانب الفريق الأصل (دون تحفظات من لجان الدراسات المعنية الأخرى في الحالة التي يقع فيها الموضوع ضمن مسؤولية واحتياط لجنة أو لجان دراسات أخرى). وإذا لم يتم التوصل إلى قرار يتوقف نشاط الفريق المتخصص تلقائياً.

3.2 إدارة الفريق المتخصص

يعين الفريق الأصل من البداية رئيساً للفريق المتخصص ونائباً له. ويعين الفريق المتخصص، بعد إنشائه المبدئي، إذا دعت الحاجة، أفراداً آخرين للمساعدة في إدارة أعماله ويحيط الفريق الأصل علمًا بذلك. وتقتصر الرئاسة على أعضاء قطاع تقدير الاتصالات بينما يمكن اختيار نواب الرئيس من بين خبراء خارجين.

3 المشاركة

تكون المشاركة مفتوحة أمام أي فرد من أي بلد عضو في الاتحاد ويرغب في المساهمة في العمل. ويشمل ذلك أفراداً من هم أعضاء أيضاً في المنظمات الدولية والإقليمية والوطنية. لا يمكن اعتبار المشاركة في الأفرقة المتخصصة بدليلاً لعضوية الاتحاد. يتم الاحتفاظ بقائمة المشاركون للرجوع إليها عند اللزوم.

تقصر المشاركة في الأفرقة المتخصصة التي لها تأثير على الجوانب الاستراتيجية والميكانية و/أو التشغيلية لقطاع تقدير الاتصالات على أعضاء قطاع التقدير.

4 التمويل العام للأفرقة المتخصصة

يحدد كل فريق من الأفرقة المتخصصة طريقة التمويل الخاصة به. يجب ألا تستعمل الأفرقة المتخصصة أموال قطاع تقدير الاتصالات أو موارده باستثناء ما يستخدم في خدمات تبادل معلومات الاتصالات (TIES) والحالات التي تُقدم فيها نواتج وتقديرات مرحلية إلى قطاع تقدير الاتصالات، كما هو مبين في الفقرة 10. يجب أن يسدد غير الأعضاء في الاتحاد رسوماً مكافئاً لاستعمال خدمات تبادل معلومات الاتصالات، يحددها مكتب تقدير الاتصالات.

1.4 تمويل المجتمعات

من المقترح أن يكون تمويل المجتمعات والتحضير لها عن طريق الاستضافة الطوعية على غرار ما يحدث بالنسبة للأفرقة المقرر، أو على أساس ترتيبات مالية يحددها الفريق المتخصص.

5 الدعم الإداري

يمكن للأفرقة المتخصصة أن تحدد طريقتها الخاصة بتدبير وتمويل الدعم الإداري فيما بين المجتمعات. عندما تُطلب خدمات إدارية من مكتب تقدير الاتصالات، يعطي الفريق المتخصص المعنى التكاليف المرتبطة على ذلك، باستثناء تكاليف خدمات تبادل معلومات الاتصالات.

6 الجوانب اللوجستية للاجتماعات

يقرر كل فريق من الأفرقة المتخصصة وتيرة ومكان اجتماعاته. وينبغي، بقدر الإمكان، استعمال الوسائل الإلكترونية في تداول الوثائق لكي يمكن التقدم في العمل بسرعة، مثل المؤتمرات الإلكترونية، وشبكة الويب العالمية.

7 لغة العمل

تكون اللغة المستعملة هي اللغة التي يوجد بشأنها اتفاق متبادل بين المشاركين في الفريق المتخصص.

8 المساهمات التقنية

يجوز لأي مشارك أن يتقدم بمساهمة تقنية إلى الفريق المتخصص مباشرة طبقاً للجدول الزمني المعتمد. وينبغي استعمال طرائق نقل الوثائق إلكترونياً كلما كان ذلك ممكناً.

9 حقوق الملكية الفكرية

تطبق سياسة البراءات المشتركة الصادرة عن قطاع تقدير الاتصالات/قطاع الاتصالات الراديوية/المنظمة الدولية للتوكيد القياسي/اللجنة الكهربائية الدولية.

وينبغي أن يذكر رئيس الفريق المتخصص بذلك أثناء كل اجتماع ويسجل كل الردود في تقرير الاجتماع.
وتتبع أحكام حقوق التأليف حسبما هو وارد في التوصية ITU-T A.1.

10 النواتج

يمكن أن تكون النواتج في شكل مواصفات تقنية أو تقارير، وما إلى ذلك، ومن المرتقب أن تشكل مدخلات في عمل الفريق الأصلي. ويرسل الفريق المتخصص جميع النواتج إلى الفريق الأصلي لمواصلة النظر فيها.

وسعياً إلى الوضوح، ينبغي أن تنشر جميع مخرجات/نواتج الفريق المتخصص في موقع الفريق الأصلي على شبكة الويب، سواء كانت اللجان المعنية واحدة أو أكثر.

1.10 الموافقة على النواتج

يمكن للأفرقة المتخصصة أن تضع قواعد الموافقة الخاصة بها. ومع ذلك، من المتوقع عموماً أن يكون ذلك بتوافق الآراء ويكون بوسع كل مشارك في الفريق المتخصص إبداء رأيه.

2.10 طباعة وتوزيع النواتج

يجوز لأفرقة التركيز أن تختار طباعة وتوزيع النواتج، بما في ذلك تحديد الجمهور المستهدف. و تعالج النواتج المقدمة إلى الفريق الأصلي، بما فيها التقارير المرحلية، من جانب الفريق الأصلي بمثابة وثائق مؤقتة.
ويُشجع استعمال شبكة الويب العالمية في ذلك.

وينبغي أن يغطي الفريق المتخصص جميع التكاليف. ولا يكون من المتوقع أن يعرض قطاع تقدير الاتصالات أي خدمات في مجال الطباعة والتوزيع دون مقابل، باستثناء التقارير المرحلية التي تُقدم طبقاً للفقرة 11 أدناه، والنواتج التي تقدم إلى لجان الدراسات.

11 التقارير المرحلية

تقديم التقارير المرحلية التي تعدها الأفرقة المتخصصة إلى اجتماع الفريق الأصل، وترسل نسخ منها إلى جميع لجان الدراسات المعنية. وتنشر هذه التقارير في شكل وثائق مؤقتة.

وينبغي أن تتضمن هذه التقارير المرحلية التي تقدم إلى الفريق الأصل المعلومات التالية:

خطة عمل مستحدثة، بما في ذلك جدول زمني للجماعات المزمع عقدها؛

حالة العمل مقارنة بخطة العمل، بما في ذلك قائمة بالخرجات ولجنة الدراسات التي تستهدفها؛

ملخص بالمساهمات التي نظر فيها الفريق المتخصص؛

قائمة بالحضور في جميع الجماعات التي عُقدت منذ آخر تقرير مرحي.

وينبغي لرئيس الفريق الأصل أن يحيط الفريق الاستشاري بتقييس الاتصالات علمًا بتقدم العمل في الفريق المتخصص.

12 الإعلان عن الجماعات

يعلن عن إنشاء فريق متخصص بالتعاون مع الفريق الأصل والفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات عن طريق مطبوعات الاتحاد أو غيرها من الوسائل، بما في ذلك الاتصال مع المنظمات الأخرى و/أو الخبراء، وال المجالات التقنية وشبكة الويب العالمية.

يقرر الفريق المتخصص عملية الإعلان عن الجماعات التالية، وتنشر قبل موعد هذه الجماعات بأربعة أسابيع على الأقل في موقع الاتحاد الدولي للاتصالات على شبكة الويب.

13 المبادئ التوجيهية للعمل

يجوز للأفرقة المتخصصة أن تضع مبادئ توجيهية داخلية إضافية لتنظيم عملها حسب مقتضى الحال.

سلال التوصيات الصادرة عن قطاع تقدير الاتصالات

السلسلة A	تنظيم العمل في قطاع تقدير الاتصالات
السلسلة D	المبادئ العامة للتعرية
السلسلة E	التشغيل العام للشبكة والخدمة الهاتفية وتشغيل الخدمات والعوامل البشرية
السلسلة F	خدمات الاتصالات غير الهاتفية
السلسلة G	أنظمة الإرسال ووسائله وأنظمة الشبكات الرقمية
السلسلة H	الأنظمة السمعية المرئية والأنظمة متعددة الوسائط
السلسلة I	الشبكة الرقمية متكاملة الخدمات
السلسلة J	الشبكات الكبلية وإرسال إشارات تلفزيونية وبرامج صوتية وإشارات أخرى متعددة الوسائط
السلسلة K	الحماية من التدخلات
السلسلة L	إنشاء الكابلات وغيرها من عناصر المنشآت الخارجية وتركيبها وحمايتها
السلسلة M	إدارة الاتصالات بما في ذلك شبكة إدارة الاتصالات (TMN) وصيانة الشبكات
السلسلة N	الصيانة: الدارات الدولية لإرسال البرامج الإذاعية الصوتية والتلفزيونية
السلسلة O	مواصفات تجهيزات القياس
السلسلة P	نوعية الإرسال الهاتفي والمنشآت الهاتفية وشبكات الخطوط المحلية
السلسلة Q	التبديل والتشوير
السلسلة R	الإرسال البرقي
السلسلة S	التجهيزات المطرافية للخدمات البرقية
السلسلة T	المطارات الخاصة بالخدمات التلماتية
السلسلة U	التبديل البرقي
السلسلة V	اتصالات البيانات على الشبكة الهاتفية
السلسلة X	شبكات البيانات والاتصالات بين الأنظمة المفتوحة ومسائل الأمان
السلسلة Y	البنية التحتية العالمية للمعلومات وملامح بروتوكول الإنترنت وشبكات الجيل التالي
السلسلة Z	اللغات والجوانب العامة للبرمجيات في أنظمة الاتصالات